

الهيئة العامة لصندوق التقاعد

قرار رقم (١) لسنة ١٩٩٥
بشأن قواعد وإجراءات تنفيذ الاتفاقية الثنائية
بخصوص سريان أحكام القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥
بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة
على الموظفين البحرينيين العاملين
بالمكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية
بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

وزير المالية والاقتصاد الوطني:

بعد الاطلاع على الاتفاقية الثنائية بشأن سريان أحكام القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة،
على الموظفين البحرينيين العاملين بالمكتب التنفيذي لمجلس الوزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة و القوانين المعدلة له.

قرر الآتي

مادة (١)

تتولى الهيئة العامة لصندوق التقاعد تنفيذ أحكام الاتفاقية الثنائية بشأن سريان أحكام القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة، على الموظفين البحرينيين العاملين بالمكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، وذلك اعتباراً من تاريخ سريان أحكام هذه الاتفاقية.

مادة (٢)

على الهيئة العامة لصندوق التقاعد أن تطلب من المكتب التنفيذي لمجلس الوزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية موافاتها بكشف بأسماء الموظفين البحرينيين العاملين بهذا المكتب ، الذين يبدون رغبتهم في الخضوع لأحكام القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ بشأن تنظيم معاشات و مكافآت التقاعد لموظفي الحكومة، طبقاً لأحكام الاتفاقية المشار إليها بالمادة السابقة، على ان يتضمن الكشف البيانات التالية:

١- إسم الموظف.

٢- تاريخ الميلاد.

٣- تاريخ الإلتحاق بالعمل بالمكتب التنفيذي.

٤- الراتب الشهري دون أية إضافات.

كما يتعين على الهيئة العامة لصندوق التقاعد موافاة المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل و الشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون الخليج العربية. بأنموذج الخضوع لأحكام القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥، المرافق لهذا القرار لتحريره والتوقيع عليه من قبل الموظف الذي يرغب في الخضوع لهذا القانون، على أن يعاد أصل الأنموذج بعد ذلك إلى هذه الهيئة.

مادة (٣)

على الهيئة العامة لصندوق التقاعد إخطار المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل و الشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لاستقطاع اشتراكات التقاعد بواقع ٥% من الراتب الأساسي للموظف الخاضع لأحكام الاتفاقية المشار إليها بالمادة (١) من هذا القرار، وتوريدها لهذه الهيئة بالدينار البحريني، وذلك خلال الأسبوع الأول من كل شهر.

كما تلتزم وزارة المالية والإقتصاد الوطني بسداد حصة الحكومة إلى الهيئة العامة لصندوق التقاعد بواقع ١٠% من الراتب المشار إليه بالفقرة السابقة.

مادة (٤)

تسرى على الموظفين البحرينيين العاملين بالمكتب التنفيذي لمجلس الوزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والخاضعين لأحكام الاتفاقية المشار إليها، أحكام القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ والقوانين المعدلة له والقرارات الصادرة تنفيذاً له، وذلك بالقدر الذي لا تتعارض فيه هذه الأحكام مع تبعية هؤلاء الموظفين لمجلس الوزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وأحكام هذا القرار .

مادة (٥)

تُصرف الحقوق التقاعدية للموظفين البحرينيين العاملين بالمكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والخاضعين لأحكام الاتفاقية المشار إليها بالدينار البحريني .

مادة (٦)

على الهيئة العامة لصندوق التقاعد أن تطلب من المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية تسمية موظف أو أكثر يكون بمثابة حلقة اتصال بين الهيئة والمكتب التنفيذي في شأن تنفيذ أحكام الاتفاقية.

مادة (٧)

على مدير عام الهيئة العامة لصندوق التقاعد تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير المالية والاقتصاد الوطني
رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لصندوق التقاعد
إبراهيم عبدالكريم محمد

صدر بتاريخ: ٨ شعبان ١٤١٦هـ
الموافق: ٣٠ ديسمبر ١٩٩٥م



بطاقة الخضوع للتقاعد

	إدارة		وزارة	جهة العمل
	الرقم الشخصي في السجل السكاني		رقم الموظف	
			١٠١ اسم الموظف (رباعياً)	
	رقم المجمع	رقم الطريق	رقم المنزل	٢٠١ العنوان
	تليفون المكتب	تليفون المنزل	اسم المنطقة	
الرمز	الجنس	٤٠١ ذكر/انثى	٣٠١ رمز جهة العمل	
	تاريخ التعيين		٥٠١ تاريخ الميلاد	
	تاريخ بدء الخضوع للتقاعد		٧٠١ رقم جواز السفر	
الرمز	الحالة الاجتماعية		٩٠١ تاريخ إصدار الجواز	
	الرتبة	الدرجة	١١٠١ تاريخ انتهاء الجواز	
	الجدول		١٣٠١ الراتب الأساسي	
١٤٠١ جهة العمل الحكومية السابقة ان وجدت		دينار /		

اقرار : نقر بأن البيانات المبينة أعلاه صحيحة وعلى مسئوليتنا

أعد البيانات	مسمى الوظيفة	رقم التليفون	التوقيع	التاريخ

تصديق ديوان الخدمة المدنية

التوقيع مع الختم الرسمي
من قبل الجهة المعنية

لاستخدام الهيئة العامة لصندوق التقاعد
قسم سجلات الموظفين

توقيع الموظف المختص بإدخال البيانات :	اعتماد رئيس القسم :
التاريخ : _____	التاريخ : _____